

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦٢٨	رقم التبليغ:
٢٠٢١/١٠/٤٦	بتاريخ:

ملف رقم: ٥٤٣٨/٢/٣٢



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١١٨٩) المؤرخ ٢٧/٥/٢٠٢١، بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا بمحافظة كفر الشيخ، بخصوص تعدي الوحدة المحلية على أملاك الهيئة بإقامة سوق عشوائية للباة الجائلين بالكيلو ٢٩/٤٥٠ خط شربين/ قلين بدون إذن أو تصريح من الهيئة.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق- أن الهيئة القومية لسكك حديد مصر تمتلك أراضي بناحية الكيلو ٢٩/٤٥٠ خط شربين/ قلين، على مساحة ٢٦٠٠م، وقامت الوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا بمحافظة كفر الشيخ بالتعدي على أملاك الهيئة بإقامة سوق عشوائية للباة الجائلين بدون إذن أو تصريح من الهيئة، فقامت الهيئة بتحرير محضر إثبات حالة بذلك بتاريخ ٩/٣/٢٠٢١، وأصدرت القرار رقم (١٨٣) بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢١ بإزالة الأعمال المخالفة إداريًا على النفقة الخاصة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا. لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لإلزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا بتسليم الهيئة القومية لسكك حديد مصر الأرض المُتعدى عليها مع إلزامها بأداء مقابل انتفاع منذ تاريخ التعدي حتى تسليم الأرض للهيئة.

ونفيد: بأن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٣ من أكتوبر عام ٢٠٢١م الموافق ٦ من ربيع الأول عام ١٤٤٣هـ، فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: تختص الجمعية العمومية



(٢١٦٦٣)

مجلس الدولة
مركز المعلومات والجمعية العمومية
للقسمى الفتوى والتشريع

تابع الفتوى ملف رقم: ٥٤٣٨/٢/٣٢

(٢)

لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ) ... (ب) ... (ج) ... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض، ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم- وعلى ما جرى به إفتاؤها- أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأى مسببًا فى الأنزعة التى تنشأ بين الجهات الإدارية، وذلك بديلا عن استعمال الدعوى كوسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأبها صفة الإلزام للجانبين حسماً لأوجه النزاع وقطعاً له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكلية والموضوعية مدعوماً بمستنداته التى يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية فى سبيل تهيتها للنزاع ليكون صالحاً للفصل فيه أن تتدبّ خبيراً، أو أكثر، للاستتارة بالرأى فى المسائل الفنية التى تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات فى النزاع. وترتيباً على ما تقدم، ولما كان البين من مطالعة أوراق النزاع المائل أنه غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة، لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التى يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية مشتركة، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى: تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة كفر الشيخ، وعضوية ممثل عن مصلحة الشهر العقاري، وممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها تحديد مساحة الأراضي محل النزاع وحدودها على وجه الدقة والبيانات الأساسية لها من واقع المستندات الرسمية، وكذا تحديد ما إذا كانت تلك الأراضي تقع ضمن أملاك الهيئة القومية لسكك حديد مصر أم أنها ملك للوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا، والسند القانوني لذلك، وكذا تحديد مقابل الانتفاع عن مساحة الأراضي المتنازع عليها فى ضوء فترة تعدي الوحدة المحلية لمركز



تابع الفتوى ملف رقم: ٥٤٣٨/٢/٣٢

(٣)

ومدينة بيلا عليها إن كان لذلك محل، وبصفة عامة تحقيق عناصر النزاع، وحددت الجمعية العمومية أتعاب اللجنة بمبلغ مقداره (عشرة آلاف جنيه) تؤديها الجهة عارضة النزاع لرئيس اللجنة وعضوها من غير طرفي النزاع، توزع بينهما بالتساوي وتؤدي إليهما عقب إيداع اللجنة تقريرها لدى الهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٢/٢/٩؛ تمهيداً للفصل في النزاع

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠٢١/ ١ - ١٢

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/

أسامة محمود عبد العزيز حرم
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

